

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

لجان الطعن الضريبي

نموذج رقم (١/٨) طعن

لجنة طعن: القطاع الاول / اللجنة ١٣

مقرها: ١٥ ش منصور - لاطو غلى - القاهرة

التليفون: ٠٢٢٧٩٤٩٣٩١

رقم الطعن: ٢٢٩٦ سنة ٢٠٢١

- ضريبة الدخل ✓
- ضريبة القيمة المضافة
- ضريبة الدمغة
- رسم التنمية

إعلان بقرار لجنة الطعن
وفقاً لأحكام قانون الإجراءات الضريبية الموحد

○ اسم الطاعن محمد أحمد لطفى محمد رجب
رقم التسجيل الضريبي: ٥٨٨٦٩٦٢٥٠
العنوان: ميت الحلوج دكرنس دقهلية
○ مأمورية ضرائب: دكرنس
الكيان القانوني: شخص اعتبارى
النشاط: تجارة مستلزمات طبية
البريد الإلكتروني: ٥/٤٠٦/١٨٩/٣/١
رقم الملف

تحية طيبة وبعد،،،

تشرف بإعلانكم بقرار لجنة الطعن الصادر بجلسة ٢٦ / ٦ / ٢٠٢٢م فى الطعن المشار إليه بعاليه وذلك
عن السنوات ٢٠١٦/٢٠١٥ لما انتهى إليه قرار اللجنة المرفق .

مرسل برجاء العلم والإحاطة،،،،،

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام،،،،،

رئيس اللجنة

.....

أمين سر اللجنة

.....

- يتم إعلان كلا من المأمورية المختصة والممول / المكلف بالقرار بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأية وسيلة إلكترونية لها حجية فى الإثبات قانوناً أو تسليمه القرار بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول/ المكلف أو من يمثله .
- الضريبة واجبة الأداء من واقع قرار اللجنة .
- يحق لكل من الممول / المكلف أو المصلحة الطعن على القرار امام المحكمة المختصة خلال ستين يوماً من تاريخ الإعلان بالقرار .
- لا يمنع الطعن فى القرار امام المحكمة من تحصيل الضريبة أو اتخاذ إجراءات الحجز الإداري لاستيدانها .

وزارة المالية
لجان الطعن الضريبي
القطاع الأول
اللجنة الثالثة عشر

بالجلسة السرية المنعقدة بمقر اللجنة الكائن بالعنوان ١٥ ش منصور - لاطو غلي - القاهرة - بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٦ م
برئاسة السيد الأستاذ المستشار الدكتور / حسن محمد حسن هند
" نائب رئيس مجلس الدولة "
وعضوية كل من :

الأستاذ / شعبان محمد عسري

الأستاذ / ممدوح سعيد عفيفي

الأستاذ المحاسب / مصطفى محمد على عجوة

الأستاذ المحاسب / الشربيني زغلول ابراهيم

ويأمانة سر السیده / هينار عفت عز الدين طلبه

صدر القرار التالي

في الطعن رقم	: ٢٢٩٦ لسنة ٢٠٢١ م
المقدم من الطاعن	: محمد احمد لطفي محمد رجب
عن نشاط	: تجارة مستلزمات طبية ومستحضرات تجميل
العنوان	: ميت الحلوج - دكرنس - دقهلية
وذلك بشأن تحديد	: مأمورية ضرائب دكرنس
لصافي الارباح	: خلال سنتي الخلاف ٢٠١٥/٢٠١٦ م
ملف ضريبي رقم	: ٥/٤٠٦/١٨٩/١
رقم التسجيل	: ٥٨٨٦٩٦٢٥٠
الكيان القانوني	: شخص اعتباري

الوقائع

يتلخص وقائع الطعن حسبما تبين من الاوراق المعروضة أمام اللجنة في أن المأمورية قد قامت بمحاسبة الطاعن عن نشاطه التجاري بكيان قانوني شخص اعتباري ، وكان صافي ربح سنة ٢٠١٤ م بمبلغ ١٤٥٥٤٣٢ ج طبقا لتقديرات المأمورية، وتم تقديم الاقرار الضريبي عن سنتي الخلاف وكانت بياناتهما كمايلي
سنة ٢٠١٥ م: ثابت به أن الضريبة المستحقة بمبلغ ٣٤٣١ ج
سنة ٢٠١٦ م: صافي الربح = ٦٤٥٦٦٥ ج × ٣% = ١٩٣٧٠ ج

وقد حددت المأمورية صافي الربح بمبلغ ١٦٠١٣٥٢ ج لسنة ٢٠١٥/٢٠١٦ م لكل سنة علي حده ، وأخطرت الطاعن بنموذج ١٩ ض عن هاتين السنتين بتاريخ ١٣/٥/٢٠١٨ م ، وتم الطعن عليه بتاريخ ٢٨/٥/٢٠١٨ م ، وقد قبلته المأمورية شكلا .

ونظرا لعدم التوصل الى اتفاق فأحالته وكافه أوراق الخلاف الى اللجنة الداخلية - الدائرة (٨) دقهلييه والتي بدورها أحالته الى الامانه الفنيه للجان الطعن برقم ٢٨٨٧ بتاريخ ٢٩/١١/٢٠٢١ م ، وتم أحالته الى هذه اللجنة للفصل فيه وتحدد لنظره جلسة ١٣/٢/٢٠٢٢ م ، ولم يحضر بها أحد وتبين للجنة تمام الاعلان طبقا لأعلام الوصول المرفقة بالاوراق ، وعليه قررت حجز الطعن للقرار بجلسته ٢٢/٥/٢٠٢٢ م ، وتبين ورود مذكرة دفاع مرفقا بها صورة ضوئية من قرار لجنة الطعن الصادر بجلسته ٢٢/٧/٢٠٢٠ م . وفي الطعن رقم ٥٠٩ لسنة ٢٠١٧ م . عن سنوات من شهر ٣/٢٠٠٦ م . حتي شهر ١٢/٢٠١٥ م والخاص بضريبه المبيعات لذات الطاعن وعن ذات النشاط ، ونظرا لعدم استكمال المداولة فقررت مد أجل القرار لجلسه اليوم ٢٦/٦/٢٠٢٢ م ، وبعد المداولة أصدرت قرارها على النحو التالي :

الجنة

- بعد الإطلاع على كافة أوراق الطعن والمداولة القانونية .
- وحيث ان الطعن قد أستوفى كافة أوضاعه الشكلية فهو مقبول شكلا .
- وفي الموضوع : وحيث جاء تحديد المأمورية لصافي الارباح كما يلي :

سنة ٢٠١٥ م:

٢٦٠٠٠٠ ج	الايراد من نشاط البيروونات
٤٣٠٠٠٠ ج	الايراد من نشاط المستلزمات الطبيه
٧٢٠٠٠٠ ج	الايراد من نشاط مستحضرات التجميل
١٧٠٠٠٠ ج	الايراد من نشاط منتجات ورقيه وحفاضات
٢٣٩٢٠ ج	الايراد من نشاط السيارات
١٦٠٣٩٢٠ ج	الاجمالي
----	(-) التكاليف
١٦٠٣٩٢٠ ج	مجمل الربح
٢٥٦٨ ج	(-) المصروفات
١٦٠١٣٢٥ ج	صافي الربح

سنة ٢٠١٦ م: إتبع المأمورية ذات الأسس المحاسبية السابقة بصافي ربح ١٦٠١٣٥٢ ج

* وحيث أن هذه المحاسبة لم تلق قبولا لدي الطاعن فطعن عليها وتلخصت اعتراضاته بما وردت بمذكره دفاعه فيما يلي :

صيا

١- المحاسبه عن رقم أعمال سنوي بمبلغ ٥٠٥٩٤٦ ج خلال سنتي الخلاف لكل سنه علي حده وإحتياطيا

المحاسبه عن سنه ٢٠١٦ م عن رقم أعمال بمبلغ ٥٢٥٠٠٠ ج .

٢- تخفيض نسبه صافي الربح الي ٨% .

٣- إعتماد السيارة لخدمة النشاط ، واحتياطيا المحاسبه بنسبة صافي ربح ٣٠% .

*وقدم سنداً لأقواله:

* صورة ضوئية من قرار لجنة الطعن عن ضريبه المبيعات حتي نهاية سنه ٢٠١٥ م سالف الذكر بصدر هذا القرار .

وبمناقشة اللجنة لهذه الاعتراضات ودراسة أوراق ملف الخلاف قررت بحثها على النحو التالي :

أولا : فيما يختص بالايادات في ضوء طلبات الطاعن :

وحيث أن المأمورية قد أسست محاسبتها إستنادا الي معاينه لمقر النشاط بتاريخ ١٩/١/٢٠١٦ م . والتي أسفرت عن أن الموقع بالدور الثالث مقابل مسجد عمران بجوار المستشفى العام ، والمكتب مكون من ثلاث حجرات وصالة ومطبخ وحمام :

* يوجد حجرتين مفتوحين علي بعضهما البعض وحجره بها مكتب وكربي مكتب وطقم أنثريه للاستقبال .
ويوجد كنبه صغيرة عليها تليفزيون وبعض الدوسيهات وعينات من البرفانات ومستحضرات التجميل ويوجد تليفون أرضي برقم ٣٤٨١٧٩٢ .

والحجرة الثانيه : بها مكتب وكربي وكنبه إنتظار ومكتبه صغيرة بها عينات من البرفانات .
والصاله : ويوجد بها عدد ٢ مكتب علي كل مكتب جهاز كمبيوتر ، ويوجد عدد ٣ عمال بالمكتب وقت المعاينه .

وأفاد الحاضر (الشريك / احمد لطفي) أنه لا يوجد لديه مخازن بناحية ميت الحلوج حيث تم تصفيته ونقله إلي المنصورة .

وتم الانتقال بذات التاريخ الي ناحيه المنصورة لمعاينه الفرع ، والتي أسفرت من أن الموقع : ش . عبد السلام عارف - مقابل موقف الزقازيق ومساحة الفرع ٢٥٠ م تقريبا وله بابان علي شارع عبد السلام عارف وشباك علي الشارع الجانبي ، ويوجد بالفرع منور بمساحه ٢٠٢ م تقريبا .

والفرع مجهز بأرفف خشبية علي جوانب المحل ويوجد غرفة داخلية للإدارة بها مكتب وكربي مكتب وطقم كراسي .

ويوجد بالفرع بضاعه عبارة عن مستلزمات طبية قدرت بمبلغ ١٥٠٠٠ ج بالإضافة الي مستحضرات تجميل وأعطور قدرت بمبلغ ٤٠٠٠ ج .

وقرر الحاضر أنه يوجد مخزن بمكان آخر خلف المحل بشارع الرضوان من ش . عبد السلام عارف وبمعاينة تبين الآتي :

صيا



- المساحة حوالي ٢١٠٠ م^٢ وهو مجهز بأرفف خشبية علي جوانب المحل ووجد به بضاعة من المستلزمات الطبية قدرت بمبلغ ٢٠٠٠٠ ج بالاضافة الي مستحضرات تجميل و عطور قدرت بمبلغ ٣٠٠٠٠ ج ، وكذلك منتجات ورقية وحفاضات قدرت بمبلغ ١٥٠٠٠ ج .

- وقد تمت المعاينة في حضور الشريك / أشرف أحمد لطفي والذي أقر بعدم وجود مخازن أو فروع أخرى .

وكذلك المناقشة المؤرخه ٢٠١٦/١/١٩ م وملخص ماجاء بها :

- طبيعه النشاط / مستلزمات طبية ومستحضرات تجميل و عطور - شركة تضامن - بداية النشاط / وفقا للثابت بالملف - لا يوجد نشاط سابق ولا مستغل سابق - شركات التعامل : شركة إيفا لمستحضرات التجميل والشركة الدولية للمستلزمات الطبية ومصنع جورج للبلاستيك وأمريكان باك .
- لا يوجد تعاملات مع جهات أخرى - لا يوجد سجلات أو دفاتر منتظمه للنشاط -
- لا يوجد فواتير غير المقدمة مع الاقرارات الضريبية - لا يوجد فواتير للمبيعات - لا يوجد مشتريات بدون فواتير أو شركات أو جهات سوي السابق ذكرها - النشاط مسجل بضرائب المبيعات - البيع جملة للصيديات ومكاتب التوزيع وأحيانا يتم البيع عن طريق السيارة - يوجد سيارة واحدة للتوزيع - لا يوجد تصنيع للبيبرونات وإنما الموجود تجميع فقط - يتم تجميع حوالي الفين قطعة شهريا بمتوسط سعر للحجم الكبير ٢,٥ ج للقطعة - لا يوجد نشاط في الاجهزة الطبية أو الرياضية - النشاط قاصر علي المستلزمات الطبية ومستحضرات التجميل والعطور فقط - المشتريات من المستلزمات الطبية في ضوء الاقرارات والفواتير المقدمة بالاقرار - المشتريات من مستحضرات التجميل والعطور في ضوء الاقرارات - الايراد في ضوء الاقرارات الضريبية - لا يوجد فروع سوي فرع المنصورة ولا يوجد مخازن سوي مخزن المنصورة -

- المركز الرئيسي للنشاط دكرنس - ويوجد عدد ٤ عمال : عدد ٢ عامل بدكرنس وعدد ٢ عامل بفرع المنصورة وأجر العامل ٨٠٠ ج للعامل - لا يوجد أملاك عقارية أو زراعية لاي من الشركاء - لا يوجد أنشطه أخرى - نسبة الربح والمبيعات من المستلزمات والمستحضرات في ضوء الاقرارات الضريبية - المصروفات : الإيجار + الكهرباء + اجور العمال + التأمينات وهي لا تتعدى خمسة آلاف جنيها - لا يوجد توكيلات لأي من شركات التعامل - لا يوجد مستندات حاليا .

وكذلك المعاينة المؤرخه ٢٠١٦/١/١٩ م لمخزن ميت الحلوج والتي أسفرت عن أن المخزن ملك أحمد محمد أحمد يوسف بجوار الجامع الكبير وهو بمساحة حوالي ٦٥٠ م^٢ تقريبا وله باب علي الشارع الرئيسي ووجد خاليا من أي موجودات وقت المعاينة ولا يوجد أية تجهيزات من أرفف أو حلاقة وتمت مناقشة المالك كما يلي:

الاسم / احمد محمد أحمد يوسف ومقيم : ميت الحلوج بجوار المسجد الكبير ويعمل مشرف مالي بالضرائب العقارية - لا يوجد بينه وبين شركة ابناء لطفي للتجارة أي علاقة تجارية أو إيجارية حاليا وذلك لانتهائه من وقت طويل - تاريخ إنتهاء العلاقة التجارية من نهاية سنة ٢٠١٣ م - سبب إنهاء العلاقة الإيجارية فتح



الشركة مخزن لها بالمنصورة ملك أشرف أحمد لطفي - لا يوجد للشركة أي مخازن بناحية ميت الحلوج -
المخزن في حوزته من نهاية سنة ٢٠١٣ م .

وبيانات السيارة : برقم در ج ٦٢٨٣/ ، وموديل ٢٠٠٢ م ، وحمولة عدد ١,٥ طن

* وفي ضوء ماتقدم؛ وحيث أن الحالة تقديرية ؛ وإسترشادا بالمعاينات والمناقشات سالفه البيان ، وحيث
أن طبيعه النشاط تجارة مستلزمات طبية ومستحضرات التجميل ، وإعمالا لمبدأ إستقلال السنوات
الضريبية ومع الاسترشاد بمتوسط الاسعار المتداولة خلال سنتي الخلاف وبما ورد بالاقارات الضريبية
المقدمه عن سنتي الخلاف وبعدا عن المغالاة تقرر اللجنه دمج جميع بنود النشاط في بند واحد وتحدد
رقم أعمال سنوي له بمبلغ ٧٥٠,٠٠٠ ج سنويا خلال سنتي الخلاف .

ثانيا : وفيما يختص بنسبه صافي الربح :

تقرر اللجنه إحتسابها بواقع ١٥% وهي نسبه صافية تجب كافه التكاليف والمصروفات اللازمه
لمباشرة النشاط .

ثالثا: وفيما يختص بالسيارة :

تقرر اللجنه تأييد المأمورية فيما يختص بالايراد اليومي للسيارة وهو بمبلغ ١٠٤ ج يوميا لسنة

٢٠١٥ م و ١٠٩ ج يوميا لسنة ٢٠١٦ م . وبأيام عمل ٢٣٠ يوما سنويا ونسبة صافي ربح ٣٠%

وعليه يعدل صافي الربح كمايلي:

سنة ٢٠١٥ م:

صافي ربح النشاط = ٧٥٠,٠٠٠ ج × ١٥%	ج ١١٢٥٠٠
صافي ربح السيارة = ١٠٤ ج × ٢٣٠ يوم × ٣٠%	ج ٧١٧٦
الصافي الكلي	ج ١١٩٦٧٦

سنة ٢٠١٦ م:

صافي ربح النشاط = ٧٥٠,٠٠٠ ج × ١٥%	ج ١١٢٥٠٠
صافي ربح السيارة = ١٠٩ ج × ٢٣٠ يوم × ٣٠%	ج ٧٥٢١
الصافي الكلي	ج ١٢٠٠٢١

والضريبه = ٢٦٩٢٧ ج لسنة ٢٠١٥ م . و ٢٧٠٠٥ ج لسنة ٢٠١٦ م

" فل هذه الأسباب "

قررت اللجنه قبول الطعن شكلا .

وفي الموضوع : تخفيض صافي الربح الناتج من مزاوله الطاعن لنشاطه موضوع النزاع كما يلي :
السنوات صافي الربح

سنة ٢٠١٥ : ج ١١٩٦٧٦ فقط مائه وتسعه عشر الفا وستمائيه وسته وسبعون جنيها لاغير .

سنة ٢٠١٦ : ج ١٢٠٠٢١ فقط مائه وعشرون الفا وواحد وعشرون جنيها لاغير .



وبذلك تكون الضريبة كما يلي :

سنة ٢٠١٥ : ٢٦٩٢٧ ج فقط ستة وعشرون الفا وتسعمائة وسبعة وعشرون جنيها لاغير .

سنة ٢٠١٦ : ٢٧٠٠٥ ج فقط سبعة وعشرون الفا وخمسة جنيها لاغير .

- وعلى المأمورية السير فى إجراءات ربط وتحصيل الضريبة وفقا لاحكام ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥م وتعديلاته

- وعلى قلم الكتاب إخطار طرفي الخصومة بصورة من هذا القرار بخطاب موصي عليه بعلم الوصول .

أمين السر

صيا

رئيس اللجنة

المستشار / حسن محمد حسن هند

نائب رئيس مجلس الدولة

